

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

16836 - عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب قال لأبي بكر الصديق : أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله ؟ قال أبو بكر : هذا من حقها لا تفرقوا بين ما جمع الله والله لو منعوني عناقا مما أعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه .
الشافعي (ق)